رابط المادة على منصة باحث

من دروس المسجد الحرام -رمضان6341هـ

حكم لبس الخاتم للرجال

عبدالمحسن الزامل

اين يسمى لبس فاطمة؟ هل يشن لبس الخاتم؟ ها؟ العيسى لبس الخاتم يعني اين يسن؟ يعني على هذا نعم المقصود ان لبس الخاتم يكون بالخنصر او البنصر. هذا ثبت. كان يختتم فيها كان عليه الصلاة والسلام يضع خاتم في الخنصر او البنصر - 00:00:00

لبس الخاتم في اليمنى واليسرى هل هو في اليمنى اليسرى فيه خيار؟ يقول اليسرى حتى اذا اخذه يأخذه بيمينه ويضعه بيمينه. ومن اللي يقال لي؟ والصواب جواز الأمرين. ثبت في صحيح مسلم تختمه باليمين ثبت تختم - 00:00:30

وفي اليسار عليه الصلاة والسلام. وجاء عن خلائق وجمع من اهل العلم. من تختم باليمين وجاء من تختم بالشمال الامران جائزان. الامران جائزان لكن يظهر والله اعلم انه حينما فتفضل اليمين من جهة - 00:00:50

انها ان اليمين فيها التكريم وان اليمين فيها الاخذ والاعطاء. ايضا اليمين ربما احيانا تكون موضع للاذى او نحوه وذلك اليمين على خلاف ذلك. هذا اذا كان الخاتم فيه ذكر. اما اذا كان مجرد حلقة فلا يظهر اذا كان مجرد حلقة فلا يظهر في شيء الا اذا قلنا ان الخاتم سنة - 00:01:10

اما اذا قلنا ان الخاتم ليس بسنة مباح مباح علينا لا فرق بين هذا وهذا. وهذا هو الاقرب ان الخاتم ليس بسنة انما امر مباح امر مباح الا لمن كان يختم له مثلا عمل يختم فالنبي عليه لم يكن يتخذ خاتم لم - 00:01:40

كله خاتم وما اتخذ خاتم عليه الا لما اراد يختم. فقيل له لما اراد ان يكتب كتابا عليه الصلاة والسلام. قيل ان هؤلاء القوم ان هؤلاء الذين يكتبون لهم في الرؤساء والملوك قالوا يا رسول الله انهم لا يقرأون الا كتابا مختوما - 00:02:00

فاتخذ خاتم لما اتخذ خاتم والا لم يتخذوا عليه الصلاة والسلام فدل على انه ليس من الامر المشروع مجنون انه سنة. فهو اتخذ بعد ذلك لن يتخذونه. الصحابة لبسوا خاتم كما لبس - 00:02:20

اقتداء وابتسامة لانهم كانوا يفعلون كما فعل عليه الصلاة والسلام. وخاصة اذا كان الخاتم فيه اسمه عليه الصلاة والسلام فهذا من هذه الجهة يكون له حب اخر واحكام تتعلق بدخول الخلاء من عدمه. اما من جهة مشروعية والسنية - 00:02:40

الصحابة رضي الله عنهم في شدة ائتسائهم بالنبي عليه الصلاة والسلام وفعلهم كما يفعل تختموا لما تختم عليه الصلاة ولذا انس رضي الله عنه قال لم ازل احب الدباء من يومئذ. لم ازل احب - 00:03:00

النبي اكل دبة قرع فكان يتبعه فكان يحبه رضي الله عنه ولم يصنع له طعام الا صنع فيه دبان مع ان هذا حب جبلي وفعله المركوز في الجبلة كالاكل والشرب فليس ملة ليس دين ليس دين - 00:03:20

ومع ذلك يمكن ان يقال من اراد وضع خاتم مبالغة في التأسي بالنبي عليه من هذه الجهة قد يقال انه يؤجر بهذه من الجهة العامة. اما كونه سنة ونأمر الناس بها ونقول هذا من السنة - 00:03:40

هذا لم يأتي عليه دليل بين كما تقدم. والعلماء مختلفون منهم منهم من قام مباح ولا اظهر ما تقدم في هذه المسألة نعم اذا كان مثلا يعني في كلمات ذكر محمد رسول الله ذو الجلالة مثلا. مثل لفظ الجلالة ونحو ذلك لو وضع في بعضهم يضع - 00:04:00

يعني ذكر تسبيح تهليل نحو ذلك وان كان هذا الأولى تركه. انما إذا كان الإنسان إذا كان الإنسان يعني صاحب عمل ويختم هذا لا بأس به اذا كان الانسان عنده عمل ويختم واتخذ خاتم من هذه الجهة هذا لا بأس به - 00:04:30

لكن كنا قلنا خاتم مشروع مطلقا هذا هو محل البحث. نعم - 00:04:50